

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٥ لسنة ١٩٩٦

بشأن حصيلة بيع المخزون السلعى الراكد والخردة والكهنة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧٣ لسنة ١٩٧٥ بفتح حساب خاص لحصيلة بيع

المخزون السلعى الراكد على مستوى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤ لسنة ١٩٧٨ بفتح حساب خاص لحصيلة بيع

الخردة والكهنة وبتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧٣ لسنة ١٩٧٥ ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قصر :

مادة ١ - تضاف حصيلة بيع المخزون السلعى الراكد وحصيلة بيع الخردة والكهنة

لمختلف وحدات الجهاز الإدارى للدولة والإدارة المحلية والهيئات الخدمية إلى موارد

موازنات تلك الوحدات على أساس سعر البيع .

مادة ٢ - يتم الخصم بما يلزم من مصروفات أو حوافز لتنفيذ خطة تصريف المخزون

السلعى الراكد والخردة والكهنة على البنود المختصة بموازنات الجهات المشار إليها فى المادة

السابقة وفقا للقواعد التى يصدر بها قرار من وزير المالية .

مادة ٣ - تؤول الأرصدة الحالية للحسابين المفتوحين بالبنك المركزى المصرى لحصيلة بيع المخزون السلعى الراكد وبيع الخردة والكهنة لمختلف أجهزة الدولة تطبيقا لأحكام قرارى رئيس الجمهورية رقم ١١٧٣ لسنة ١٩٧٥ ، ورقم ٨٤ لسنة ١٩٧٨ المشار إليهما إلى الخزانة العامة للدولة

مادة ٤ - يلغى قرارا رئيس الجمهورية رقم ١١٧٣ لسنة ١٩٧٥ ، ورقم ٨٤ لسنة ١٩٧٨ المشار إليهما ، كما يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار

مادة ٥ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ جمادى الآخرة سنة ١٤١٧ هـ  
( الموافق ٢ نوفمبر سنة ١٩٩٦ م ) .

حسنى مبارك